بسم الله الرحمن الرحيم

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٩/٩ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميز– المدعي –/ جاسم كاظم عشم – وكيله المحامي علي حسين ثامر.
المميز عليه – المدعى عليه –/وزير الداخلية/إضافة لوظيفته – وكيلاه المقدم الحقوقي حسين فخري والملازم الحقوقي اسماعيل احمد.

الادعـــاء

ادعى وكيل المدعي أمام محكمة القضاء الإداري بان المدعى عليه/إضافة لوظيفته / وكالة الوزارة للشؤون الإدارية اصدر أمره الإداري المرقم (٢٤٠٣٠) في ٢٠١١/١١/٢٤ يقضي بإحالة المدعي على التقاعد استناداً لأحكام الفقرة (٥) من المادة (٢٠) من قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم (١) لسنة ١٩٧٨ المعدل وقد تبلغ به المدعي بتاريخ ٢٠١٢/١/١٧ ، وان قرار إحالة موكله على التقاعد غير صحيح ومخالف لحكم القانون ذلك ان قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم (١) لسنة ١٩٧٨ الذي استند المدعى عليه /إضافة لوظيفته عليه بإحالة المدعي على التقاعد قد تم إلغائه بموجب أحكام المادة (٨٧) من قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم ١٨ لسنة ٢٠١١ النافذ اعتباراً من ٢٠١١/١/١ ، وان موكله ضابط برتبة لواء وهو مُعين بموجب مرسوم جمهوري لايحال على التقاعد إلا بأمر ديواني صادر عن رئيس الوزراء وباقتراح من الوزير المختص طبقاً لأحكام المادة (٤) من القانون رقم ١٨ لسنة ٢٠١١ ولا صلاحية لوكيل وزير الداخلية للشؤون الإدارية بإحالة موكله على التقاعد ، وانه لاتتوفر شروط الإحالة على التقاعد بموكله لأنه لم يبلغ سن (٦٣) من العمر وهو من مواليد ١٩٥٨/٣/١ ولم يقدم طلب

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساحة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

لإحالته على التقاعد ولا توجد أسباب جدية لإحالة موكله على التقاعد . تظلم المدعي لدى المدعى عليه/إضافة لوظيفته في ٢٠١١/١/١٧ وقد رد التظلم بموجب وزارة الداخلية/وكالة الوزارة للشؤون الإدارية والمالية/ المديرية العامة لإدارة الموارد البشرية/مديرية إدارة التقاعد/قسم تقاعد الضباط المرقم (٨٣٣٧) في ٢٠١٢/٢/١٨ . أقام المدعي دعواه بواسطة وكيله بتاريخ ٢٠١٢/٢/٢٠ طالباً الحكم بإلغاء الأمر الصادر من المدعى عليه/إضافة لوظيفته المرقم (٢٤٠٣٠) في ٢٠١١/١١/٢٤ ، ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية قررت محكمة القضاء الاداري بتاريخ ٢٠١٢/٧/٢٣ وبعدد الاضبارة (٦٤/ق/٢٠١٢) الحكم برد دعوى المدعي . طعن وكيل المميز (المدعي) بالحكم أمام المحكمة الاتحادية العليا بموجب لائحته التمييزية المؤرخة ٢٠١٢/٨/٧ طالباً نقضه للأسباب الواردة فيها .

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد أن الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق للقانون للأسباب الواردة فيه ذلك لان المدعي (المميز) كان قد أحيل على التقاعد بالأمر الإداري المرقم (٢٤٠٣٠) في ٢٠٠٥/١١/٢٢ (وليس في ٢٠١١/١١/٢٤ كما ورد في عريضة الدعوى) وان أحالته على التقاعد جرت استناداً للمادة (٥/٢٠) من قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم (١) لسنة ١٩٧٨ الذي كان نافذاً وقت إحالة المدعي على التقاعد ولا يسري بحقه قانون الخدمة والتقاعد لقوى الأمن الداخلي رقم (١٨) لسنة ٢٠١١ الذي صدر ونفذ بعد ست سنوات من أحالة المذكور على التقاعد . وحيث ان طلب المدعي ضمن تظلمه المؤرخ ٢٠١١/١/١٧ بإلغاء قرار إحالته على التقاعد وإعادته الى الخدمة غير وارد لعدم حاجة الوزارة إليه ولوجود ترهل في الرتب العليا . وهذا من الأمور التقديرية التي تعود للوزارة المدعى عليها وعليه قرر تصديق الحكم المميز

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

بسم الله الرحمن الرحيم

ورد الاعتراضات التمييزية وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٩/٩ .

مدحت المحمود
رئيس المحكمة الاتحادية العليا

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – حي الحارثية – موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥١٣٧٩٤١،٥١٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com